

## وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠٠٣

بشأن وقف بعض الشركات المصدرة للبطاطس إلى الاتحاد الأوروبي

### وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام  
القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٠ « قانوني مشترك » بشأن نظام إنتاج  
وإعداد وفحص البطاطس المصدرة إلى دول الاتحاد الأوروبي موسم ٢٠٠٠/٩٩ ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٣١٧ لسنة ٢٠٠١ « قانوني مشترك » بشأن نظام إنتاج  
وإعداد وفحص البطاطس المصدرة إلى دول الاتحاد الأوروبي موسم ٢٠٠١/٢٠٠٠ ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجنة تنظيم تصدير البطاطس ؛  
وعلى محضر اجتماع لجنة تنظيم تصدير البطاطس بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢ ؛  
وبناء على مذكرة قطاع سياسات التجارة الخارجية بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٨ ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يوقف تصدير البطاطس لدول الاتحاد الأوروبي لمدة سنة من كل من الشركات التالية :

- |                  |                  |
|------------------|------------------|
| ١ - شركة الصفا . | ٢ - شركة شيبسى . |
| ٣ - شركة زاتكو . | ٤ - شركة نانا .  |

#### ( المادة الثانية )

إنذار كل من الشركتين التاليتين :

- |                   |                      |
|-------------------|----------------------|
| ١ - شركة المروة . | ٢ - شركة أجروالبكس . |
|-------------------|----------------------|

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠٣/٨/٢

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى